كلية الحقوق

قسم القانون الدولي العام

"حق التظاهر السلمي في القانون الدولي مقارناً بالأنظمة القانونية الداخلية"

رسالة مقدمة لنيل درجة الدكتوراه في الحقوق

من الباحث

أحمد عبد الحميد أحمد الهندي

لجنة المناقشة والحكم على الرسالة:

أ.د / إبراهيم محمد العناني (رئيساً)

أستاذ القانون الدولي العام وعميد كلية الحقوق سابقاً – جامعة عين شمس

أ.د / محمد ميرغني خيري (مشرفاً وعضواً)

أستاذ القانون العام– كلية الحقوق – جامعة عين شمس

أ.د / حازم محمد عتلم (مشرفاً وعضواً)

أستاذ ورئيس قسم القانون الدولي العام ووكيل كلية الحقوق السابق – جامعة عين شمس

أ.د / رأفت فودة (عضواً)

أستاذ القانون العام– كلية الحقوق – جامعة القاهرة

١٤٣٦هـ - ٢٠١٥ م

كلية الحقوق

قسم القانون الدولي العام

صفحة العنوان

اسم الباحث: أحمد عبد الحميد أحمد الهندي

اسم الرسالة: " حق التظاهر السلمي في القانون الدولي مقارناً بالأنظمة القانونية الداخلية "

الدرجة العلمية: الدكتوراه.

القسم التابع له: القانون الدولي العام

الكلية: الحقوق.

الجامعة: جامعة عين شمس.

سنة التخرج: ٢٠٠٧

سنة الــمنح: ٢٠١٥

كلية الحقوق

قسم القانون الدولي العام

رسالة دكتوراه

اسم الباحث: أحمد عبد الحميد أحمد الهندي

اسم الرسالة: " حق التظاهر السلمي في القانون الدولي مقارناً بالأنظمة القانونية الداخلية "

الدرجة العلمية: الدكتوراه.

لجنة المناقشة والحكم على الرسالة:

أ.د / إبراهيم محمد العناني (رئيساً)

أستاذ القانون الدولي العام وعميد كلية الحقوق سابقاً – جامعة عين شمس

أ.د / محمد ميرغني خيري (مشرفاً وعضواً)

أستاذ القانون العام– كلية الحقوق – جامعة عين شمس

أ.د / حازم محمد عتلم (مشرفاً وعضواً)

أستاذ ورئيس قسم القانون الدولي العام ووكيل كلية الحقوق السابق – جامعة عين شمس

أ.د / رأفت فودة (عضواً)

أستاذ القانون العام– كلية الحقوق – جامعة القاهرة

الدراسات العليا

ختم الإجازة: أُجيزت الرسالة: بتاريخ / /

موافقة مجلس الكلية موافقة مجلس الجامعة

"مازال المرء عالماً ما
طلبَ العلمَ، فإذا ظن
أنه علم فقد جهل "

(حديث شريف)

إهـــداء

إلى الذين قال الله ـتعالى ـ فيهم: بسم الله الرحمن الرحيم

واخفض لهما جناح الذل من الرحمة وقل رب ارحمهما كما ربياني صغيرا

صدق الله العظيم (سورة الإسراء – الآية ٢٤)

إلى أبى:

إلى من أوصانى بالعلم وأنا فى السابعة من عمرى

أوصيتنى ووعدتك وأقول لك وعد الحر دين

إلى أمى:

لم تقرئى يوما ..... حروف الكلمات

لكنك كنت دوما ..... تقرئين كتاب الدنيا

سطوره ..... كم كانت مؤلمة ومضنية!

لكنك كنت دائما وأبدا ..... صامدة مستبشرة

رب اجعل الجنة مستقرهما

إلى كل من أضاء لى الطريق ومهده، وقدم لى يد العون والمساعدة ..... إلى كل من أغلق فى وجهى بابا وألقى فى طريقى حجر عثرة، كان من شأنه أن يزيد إصرارى وعزيمتى على استكمال النجاح . إلى كل أحرار العالم: مهاتما غاندى Mahatma Gandhi، ومارتن لوثر كينج Martin Lutherking ..... المنادين بمبدأ "اللاعنف". إلى كل من سالت دماؤهم لأجل العدالة والحرية والكرامة الإنسانية.

إلى كل من ناضل لأجل الحق وإحقاقا له.

إلى كل هؤلاء أهدى هذا العمل المتواضع.

الباحث

شكر وتقدير

أشكر الله تبارك وتعالى ونحمده علي نعمه التي لا تحصى ولا تعد. قال تعالي ((وإذ تأذن ربكم لئن شكرتم لأزيدنكم ولئن كفرتم أن عذابي لشديد)) واعتراف بالفضل لأهله أتقدم بخالص الشكر والتقدير إلي معالي سعادة **الأستاذ الدكتور/ محمد مرغني خيري** أستاذ القانون العام – كلية الحقوق– جامعة عين شمس والمشرف على رسالتي أقدم عظيم شكري وتقديري، وكامل اعتزازي ومودتي وعرفاني بالجميل علي ما بذله معي من جهد ابتغاء وجه الله تعالي من أجل إخراج هذا العمل فسيادته صاحب الفضل في اختيار الموضوع وفي توجيهي ودفعي إلي تحمل مشاق عديدة ولولا مساعدته لي بروح العالم الجليل لما تمكنت من إتمامه وليس هذا غريب عليه فهو صاحب مدرسة متميزة في القانون العام. والله اسأل أن يجزيه عني خير الجزاء، وأن يطيل الله في عمره ويبارك له ...أمين.

كما أتقدم بخالص الشكر والتقدير إلي معالي سيادة صاحب الفضيلة **الأستاذ الدكتور/ حازم محمد عتلم** أستاذ القانون الدولي العام– ووكيل كلية الحقوق السابق – جامعة عين شمس والمشرف علي هذه الرسالة والذي وسعني صدره وحلمه وكرمه فلمست فيه تواضع العلماء وصدق الأوفياء والذي ما بخل عليَّ بنصح وإرشاد إلي هذا العالم الجليل أرفع أجمل معاني الشكر والتقدير وأسمى عبارات الامتنان والتوقير، والله اسأل أن يجزيه عني خير الجزاء، وأن يطيل الله في عمره ويبارك له.....أمين.

كما أتقدم بوافر الشكر والعرفان للعالمان الجليلان :

الأستاذ الدكتور / إبراهيم محمد العناني ، أستاذ القانون الدولي العام– وعميد كلية الحقوق سابقاً – جامعة عين شمس، **والأستاذ الدكتور / رأفت فودة**، أستاذ القانون العام– كلية الحقوق – جامعة القاهرة، على تفضل سيادتهما بالتكرم والمشاركة في عضوية لجنة الحكم على الرسالة أطال الله في عمرهما وحفظهما لنا وللعلماء.

الباحث

مقدمة

فى الواقع إن أبرز ما يميز دولة عن أخرى، من حيث الرقى الدستورى والحضارى، هو مدى نضج الرأى العام فيها وفعاليته، فالإنسان مؤمن على حقوقه وحرياته فى الدول الديمقراطية؛ نظرًا لأن أى سلطة لا تستطيع أن تنزل به ظلمًا أو عسفًا؛ حيث سرعان ما يهرع إليه الرأى العام ليقف بجانبه، ويندد بالسلطة المعتدية ويلزمها، حدودها ويصمم على مجازاة المسئولين عن هذا الاعتداء. وهكذا ترتفع قيمة الفرد ارتفاعًا كبيرًا، ويحس بكيانه وقوته واستقراره، ويتفانى بالتالى فى تفجير طاقاته وقدراته من أجل إعلاء شأن بلاده والوصول بها إلى غايتها وأهدافها.

ويعد حق التظاهر السلمى من أهم الحقوق وأقواها أثرًا فى تكوين الرأى العام وشخصية المواطن بوصفه من الحقوق المدنية والسياسية التى لها عظيم الأثر على سائر الحقوق والحريات العامة.

وقد أصبحت المظاهرات العامة من أبرز وسائل الرأى العام فى عالمنا المعاصر التي تعبر من خلالها الشعوب عن آرائها تجاه مشكلاتها العامة الحيوية والحاسمة، فالهدف من وراء هذه المظاهرات فى الغالب إشعار القادة والحكومات برأى الشعوب نحو هذه المشكلات، ومن ثم تعد وسيلة جوهرية من وسائل المعارضة ضد الحكومة؛ لما لها من تأثير مباشر على الحياة السياسية[1]. ولخطورة المظاهرات عمدت دول دكتاتورية وبوليسية إلى منعها وحظرها، وعمدت دول أخرى تدعى الديمقراطية إلى

---

(١) لعل من المفيد أن نضع بين يدى القارئ مقولة الرئيس الأمريكى إبرهام لنكولن بقوله: "إذا جالت أبصاركم فى الوطن فرأيتم لى فيه عملاً جليًا فاذكروا الذين يخالفوننى فى الرأى ويعارضوننى، فقد كان من ورائى سياط تلهبنى ومن أمامى أضواء تنير لى الطريق". بحق التظاهر، ينشأ ما يعرف بالمجتمع المفتوح، هوما يجعل العيب مضطراً إلى الانزواء والتقلص فتسمو المصلحة العامة فيه وتزدهر.

تنظيمها وتقييدها وتضيق نطاقها، أما فى الدول الديمقراطية فهى تسمح بتنظيم المظاهرات العامة السلمية كوسيلة ديمقراطية للتعبير عن الرأى العام.

يشكل الحق فى التجمع السلمى والتظاهر أحد أكثر الوسائل فاعلية للعرض العلنى للأفكار، والمقترحات والاعتراضات المتعلقة بالوقائع الاجتماعية، إضافة إلى الدفاع عن المصالح العامة والمحدودة. إن الاجتماعات والمظاهرات هما التعبير العام والجماعى عن حرية التعبير التى تمارسها الهيئات أو الجماعات المؤقتة(١)، وبوجود التغطية الإعلامية المناسبة تتواصل التجمعات العامة مع الجمهور المحلى والوطنى ومع العالم بأسره. وفى البلدان التى تكون وسائل الإعلام فيها محدودة أو مقيدة، يكون حق التجمع السلمى والتظاهر أمرًا حيويًّا بالنسبة لأولئك الذين يرغبون فى لفت الانتباه إلى القضايا المحلية؛ فالقدرة على التواصل تشدد على أهمية حق التظاهر فى إحداث التغيير(٢).

ويمثل حق التجمع السلمى والتظاهر أيضًا السبيل لممارسة مبادئ الديمقراطية التشاركية(٣)؛ فمشاركة المواطن لا تنتهى بالانتخابات، والنظم

---

(١) دراسة إقليمية حول حرية التجمع فى المنطقة الأوروبية المتوسطية، من منشورات الشبكة الأوروبية – المتوسطية لحقوق الإنسان، تشرين الثانى / نوفمبر ٢٠١٣، منشور على موقع (www.euro medrights.org)، ص٥.

(٢) مبادئ توجيهية بشأن حرية التجمع السلمى (الطبعة الثانية)، من منشورات مكتب المؤسسات الديمقراطية وحقوق الإنسان. (ODIHR) والتابع لمنظمة الأمن والتعاون الأوربى (OSCE) (O5CE/ODIHR2012(c)، منشور على موقع (www.osce.org/odihr)، ص ٢٤.

(٣) "الديمقراطية ليست لعبة رياضية يحضرها متفرجون.لا يمكن اختزال الديمقراطية فى مجرد الحق فى التصويت. إن الديمقراطية تفترض سلفًا المشاركة والنقاش وإمكان التعبير عن النفس بوسائل مختلفة، وحريتَى تكوين الجمعيات والتجمع السلمى شرطان أساسيان لتشكيل مجتمعات ديمقراطية".

السياسية القائمة على التمثيل الديمقراطى لا تستبعد الأشكال الأخرى من المشاركة فى الشئون العامة. يضاف إلى ذلك أن هذا الحق هو من الوسائل النادرة المتوافرة للكثير من المواطنين والجماعات الاجتماعية للتعبير علناً عن أفكارها ومطالبها فى الفترة بين مواعيد الانتخاب. إن القيود التى تفرضها السلطات على هذا الحق تثير نقاشًا دائمًا، وسواء بررت القيود بالحفاظ على النظام العام، أو نتيجة للأفكار التى يراد التعبير عنها، أو بذريعة احترام حقوق الآخرين، فإن هذه القيود تعنى عمومًا رغبة فى تقييد ممارسة هذا الحق.

والمطلوب من السلطات هو عكس ذلك، أى تسهيل وحماية ممارسة الحق فى التجمع والتظاهر، والقيود يجب أن تفرض فى حالات استثنائية، ويجب أن تكون هذه القيود مناسبة للظروف التي فرضتها. والمبدأ الذى يجب أن تستهدى به السلطات هو أن ممارسة الحقوق هى الأصل. إن الأفكار التى يؤيدها المتظاهرون، طالما هى لا تحرض على الكراهية، أو التمييز أو العنصرية أو العنف أو إهدار الحقوق أو الحريات المجسدة فى القانون الدولى لحقوق الانسان، يجب ألا تكون سببًا لمنع المظاهرة؛ لأن ذلك يعنى عدم توفير المجال لأى نوع من التعبير عن الأفكار المختلفة، يضاف إلى ذلك أن على الدول واجب احترام وحماية جميع الأشخاص المجتمعين سلميًّا أنفسهم. ونشدد علي وجود حقوق لا يمكن الانتقاص منها في ذلك السياق، مثل الحق في الحياة والحق في عدم التعرض للتعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللا إنسانية أو المهنية. إن فقدان الحياة في سياق التظاهر والاحتجاج السلمي، أمر لا يمكن تبريره، وإن واجب الدولة في ضمان الحق في الحياة في ذلك السياق أكبر من واجبها في الحفاظ علي النظام. وأساساً، لا يمكن أبداً تبرير استخدام قوات الأمن للسلطات التقديرية بطريقة تمييزية وغير قابلة للمساءلة كما لا يمكن أن تكون سيادة الدولة مبرراً لانتهاك حقوق

الإنسان. ولا يمكن أن يكون إخماد الاحتجاجات السلمية بالقوة الغاشمة لصالح إعادة السلام والنظام والأمن المذعوم حلاً ناجحاً في المدي الطويل.

سبب اختيار البحث:

لقد نشأت فى جميع أنحاء المنطقة أشكال جديدة من التعبير السياسى[١] لها صلة بتقنيات التواصل المتاحة لأغلبية الناس؛ حيث لم يعد الناس يكتفون بالتعبير عن الأفكار والاحتجاج، بل صاروا يريدون احتلال الميادين العامة كرسالة من المواطنين ووسيلة ضغط على السلطات. وهذا الإصرار على التظاهر فى الميادين يُعد تعبيرًا واضحًا عن الإرادة الساعية إلى توسيع حدود المواطنة والمشاركة الاجتماعية والنقاش السياسى.

وبعد نشوء هذه الظاهرة، جنحت ردود الفعل الإدارية والتشريعية نحو تقييد حق التظاهر، وتم فى بعض الحالات تجريم الأعمال الجماعية وفرض عقوبات شديدة الصرامة. وفى الدول العربية، تمت العودة إلى العمل بآليات القمع المستخدمة قبل اندلاع الثورات العربية، بلغت فى بعض الحالات حد فرض حالة الطوارئ، واستخدام السلاح لقهر الاحتجاجات.

وبالنظر إلى "ظاهرة الربيع العربى" والقمع والنزاعات التى تعيشها بعض دول "الانتقال" إلى الديمقراطية فى الوقت الحاضر، فإن مراقبة حق التجمع السلمى والتظاهر تثير مسألة التوازن بين الحقوق والحريات المختلفة والحدود المقبولة لحرية التعبير والحق فى التمرد على القمع.

---

(١) إننا نشهد تصاعدًا فى الأعمال الجماعية، ورغبة فى تعبير المواطنين عن أفكارهم، وزيادة فى الاعتراض الجماعى فى ما يتعلق بالمطالب بالعدالة الاجتماعية، فالحركات الاجتماعية تقوم باحتلال الميادين العامة، وتبتكر أشكالاً جديدة من الاجتماعات، وانتشرت التجمعات من ميدان التحرير فى القاهرة إلى ميدان بورتادل سول فى مدريد وميدان تقسيم فى إسطنبول.

وإذا كانت هناك العديد من المؤلفات التى تناولت بالدراسة الحق بمختلف أنواعه إلا أن حق التظاهر لم يلق القدر الكافى من البحث والاهتمام على الرغم من أهميته القصوى فى حياة الأفراد والشعوب وترجع تلك الأهمية إلى أن المظاهرات توفر للأفراد القدرة على إسماع رأيهم والتأثير على مجريات الأمور.

كما أن الأفراد عن طريق التظاهر يستطيعون التنفيس عما يجيش فى صدورهم. وبالإضافة إلى ذلك هناك ندرة فى الأبحاث عن القانون وممارسة استخدام القوة فى الكثير من البلدان حول العالم – وتعانى من هذه الندرة، فى الكثير من الحالات، مجتمعات فى أمس الحاجة إلى هذا النوع من الأبحاث وينبغى للباحثين المحليين إيلاء الأولوية لهذا الأمر.علاوة على ذلك، ينبغى إذكاء الوعى بمبادئ حقوق الإنسان المتعلقة باستخدام القوة والأسلحة النارية. وينبغى أن يتم ذلك على نطاق واسع داخل وكالات إنفاذ القانون، والحكومات، والجامعات، والمجتمع ككل.

وتتضح أهمية هذا الموضوع بالنظر إلى حالة الحراك السياسى التى يشهدها الواقع السياسى فى أنحاء المنطقة مؤخرًا، وتنامى الوعى الفكرى لدى لدى الشعب، وزوال مشاعر الوجل التى كانت تحول بين المواطن وبين إطلاقه لحريته فى التعبير عن رأيه وتوجيه الانتقاد للنظام والقائمين أيا كان الموقع الذى يشغلونه. فضلاً عن أن احترام حق المواطنين فى التظاهر السلمى يشكل عاملاً مؤثرًا فى الحفاظ على الاستقرار والسلم الأهلى، ومنع اللجوء لأشكال التعبير العنيفة وغير الديمقراطية من قبل فئات وشرائح المجتمع التى تشعر بالظلم أو الإقصاء والتهميش، لأنها إذا حرمت من حقها فى التعبير عن رأيها بحرية، فإنها قد تلجأ إلى أساليب تهدد أمن واستقرار المجتمع، مما يضعف من التماسك الاجتماعى والسياسى لهذا المجتمع.

وعليه فإن قوة المجتمع وتمسكه وشعور المواطن بالانتماء والمسئولية يتعزز كلما أطلقت الحريات والحقوق الأساسية. ولذا فإن حق الجميع في التعبير عن تظلماتهم و / أو طموحاتهم للتغيير بما في ذلك التغيير المدني والسياسي والاقتصادي والاجتماعي والثقافي عن طريق التجمعات السلمية وغيرها من السبل غير العنيفة، أحتل مكانة محورية على الصعيد الدولي. إن ذلك الحق يكمن فعلا في صميم أي مجتمع ديمقراطي لأنه هو السبيل الذي يمكن أن يتبعه المواطنون العاديون للتأثير سلميا في قضاياهم ولتنبيه حكوماتهم إليها. ومن المهم أن المشاركة في التجمعات السلمية بديل للعنف والقوة المسلحة كوسيلة للتعبير والتغيير، وهو أمر ينبغي تأييده، ومن ثم، يجب حماية التجمعات السلمية حماية شديدة.

والتظاهرالسلمى، سواء تمثل فى احتشاد أو مسيرة سلمية أو اعتصام، أصبح أحد أهم أدوات الضغط والتأثير فنجده سلاحًا مهمًّا فى أيدى المجموعات المهمشة والضعيفة أو المتضررة جراء قرارات حكومية، أو فى مرحلة إعداد مشاريع القوانين، فتخرج هذه المجموعات لتعبر عن رفضها سلميًّا بهذا القرار أو ذلك، وتسعى فى سبيل ذلك لحشد المواطنين دعمًا لآرائها فى قرار ما أو سياسة ما. وبالتالى فالحق فى التظاهرالسلمى أحد أهم وأبرز آليات الضغط والحشد، التى تؤثر فى المشروعية وصانعى القرار.

من منطلق الشعور بأهمية وقيمة احترام الحق فى التظاهر أعددنا البحث، بحيث يأتى البحث استجابة موضوعية للتطورات الميدانية التى تشهدها أنحاء المنطقة؛ حيث التجاوزات والانتهاكات المتكررة للحق فى التظاهر. كما شجعنا على ذلك ما نراه من تشابه بين تبريرات الحكومات المختلفة لسلوكها؛ حيث التمسك بعدم حصول منظمى التجمع أو التظاهر على ترخيص مسبق أو إثارة الفوضى والشغب... وهى أمور لا علاقة لها بالقانون، وتشكل تجاوزًا لمحددات القانون الدولى ومعايير حقوق الإنسان.

ونبعث برسالة واضحة إلي الحكومات في كل مكان بأن الاحتجاج السلمي، ينبغي ألا يعتبر تهديداً بل فرصة للاتصال بالناس، وفهم شواغلهم، والعمل معاً لتحسين المجتمع. وإذا لم تعتمد الحكومات ذلك النهج المستنير، واختارت العدوان بدلاً من الحوار والتمترس بدلاً من الإصلاح، فإن من الواضح باطراد، في هذا العالم الذي تسوده العولمة، أنها ستفشل بل من الأرجح أنها ستسقط [1].

منهج البحث:

المنهج المتبع فى البحث هو منهج الدراسة المقارنة، للوقوف على نواحى النقص التشريعى لحق التظاهر السلمى فى مصر، حيث يتتبع هذا الحق فى المواثيق الدولية العالمية والإقليمية والقوانين المقارنة، وبصفة خاصة التشريع الفرنسى بوصفه المصدر الذى يستقى منه المشرع المصرى معظم أحكامه.

خطة البحث:

وتأسيسًا على ما تقدم نقترح تقسيم هذه الدراسة بابين يسبقهم فصل تمهيدى على النحو التالى:-

فصل تمهيدى: ماهية الحق فى التظاهر السلمى.

الباب الأول: حق التظاهر السلمى فى القانون الدولى، وقسمناه فصلين:-

الفصل الأول: حق التظاهر السلمى فى المواثيق الدولية العالمية والإقليمية.

---

(١) يستند الباحث استنادًا موسعًا إلى المبادئ التوجيهية لمنظمة الأمن والتعاون فى أوربا ومكتب المؤسسات الديمقراطية وحقوق الإنسان بشأن حرية التجمع السلمى والتى تعد أرقى مجموعة من الممارسات الجيدة المتاحة فى فترة إعداد البحث.

الفصل الثانى: ضمانات حق التظاهر السلمى على المستوى الدولى والإقليمى.

الباب الثانى: حق التظاهر فى الأنظمة القانونية الداخليـــة، وقســـمناه فصلين :-

الفصل الأول: التنظيم القانونى لحق التظاهر الســـلمى فـــى فرنســـا ومصر.

الفصل الثانى: ضمانات حق التظاهر على مستوى الدولة.

وأخيرًا أوردنا النتائج والتوصيات التى انتهى إليهـــا البحـــث فـــى خاتمة الدراسة. ونسأل الله – سبحانه وتعالى- أن تتحقق لهذه الدراسة الفائدة العلمية والعملية، إنه نعم المولى ونعم النصير.

فصل تمهيدى
ماهية الحق فى التظاهر السلمى